

## الدورة الثامنة والستون بعد المائة للمجلس

### البند 15 - اختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 من دستور المنظمة

رحّب المجلس في دورته السادسة والستين بعد المائة بالمستجدات الإيجابية وبما تحلّت به الأطراف كافةً من روح توافق في المشاورات التي جرت بشأن تحديد الإجراءات على المدى الطويل لاختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 من دستور المنظمة. وأكّد المجلس من جديد ضرورة تحقيق توازن بين الاستقلال الوظيفي للأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 المعنية والمسؤوليات القانونية والإدارية التي تقع على عاتق المنظمة، وكذلك مسؤولية المدير العام لأمناء هذه الأجهزة. وأخيراً، شجّع المجلس على مواصلة المشاورات التي عقدها الرئيس السابق المستقل للمجلس بهدف التوصل إلى حل يرضى بقبول الطرفين، وتطلّع إلى إيجاد حلّ لهذه المسألة في الوقت المناسب.

يسرّني إعلام المجلس في دورته الثامنة والستين بعد المائة بأنه تم إحراز تقدّم منذ انعقاد الدورة السادسة والستين بعد المائة في أبريل/ نيسان من هذا العام. فقد عقدتُ إبان انتخابي عددًا من المشاورات الثنائية مع الأجهزة الثلاثة المعنية المنشأة بموجب المادة 14؛ أي الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، وهيئة مصايد أسماك التونة في المحيط الهندي، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

وعلى النحو الموضّح في الوثيقة CL 168/17، عقب المشاورات التي عقدت في يوليو/ تموز وسبتمبر/ أيلول 2021 مع الأجهزة الثلاثة المعنية، تم إجراء المزيد من التعديلات على الإجراءات المقترحة لاختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 التي عُرضت على المجلس في دورته السادسة والستين بعد المائة. وترد تفاصيل التعديلات والإضافات على الإجراءات في القسم الثالث من وثيقة المجلس ذات الصلة.

وفي 28 سبتمبر/ أيلول 2021، قدّمت الإجراءات المنقحة المقترحة في نصّ متّسق مع مراعاة اقتراحات الأجهزة المعنية التي نظرت فيها إدارة المنظمة ووافقت عليها. وترد الإجراءات المنقحة المقترحة لاختيار أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 وتعيينهم في الملحق 1 بالوثيقة CL 168/17.

وإنّ المجلس مدعو إلى المصادقة على إجراءات اختيار أمناء الأجهزة المعنية المنشأة بموجب المادة 14 وتعيينهم على النحو الوارد في الملحق 1 بالوثيقة CL 168/17.

السيد *Hans Hoogeveen*، الرئيس المستقل للمجلس